



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1988/44/Add.2
15 January 1988
ARABIC
Original: ENGLISH



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والأربعون
البند ٢٣ من مشروع جدول الأعمال الموعقد

تنفيذ اعلان القضاء على جميع أشكال التحصّب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد

تقرير أعده الأمين العام بموجب الفقرة ١١
من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٥/١٩٨٧

اضافة

الولايات المتحدة الأمريكية

[الاصل : بالإنكليزية]
[١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧]

الحرية الدين والمعتقد من أهمية ، فان الولايات المتحدة لا تعارض من حيث
؛ بشأن التحصّب الديني . غير أنها تعتقد أن مما يقلل من الحاجة إلى مثل هذه
لان بشأن القضاء على جميع أشكال التحصّب والتمييز القائمين على أساس الدين
أو المعتقد (الإعلان بشأن التحصّب الديني) ، وهو صك دولي شامل فيما يتعلق بهذا الموضوع . فقد
صدر هذا الإعلان عن الجمعية العامة في عام ١٩٨١ (القرار ٥٥/٣٦) ، وجاء ثمرة لجهد دولي بذل
في صياغته وتواصل عشرين سنة . وهو بيان صيغ بعناية ، ويعتبره ، العالم أجمع ، تعبيراً عن الحقوق
الأساسية في حرية الدين والمعتقد . ويستطيع الدكتور آنجلو فيدال دالمادا ريباورو من البرتغال ،
مقرر اللجنة الخاص المعنى بالتحصّب الديني ، بعمل نشط في سبيل بلوغ أهداف الإعلان .

ونظراً لوجود كل من الإعلان والمقرر الخاص ، وللأهمية التي يعلقها عليهما المجتمع الدولي
ترى الولايات المتحدة أن التفاوض حول اتفاقية بشأن التحصّب الديني من شأنه أن يعودي إلى تحويل
الموارد القليلة لدى الأمم المتحدة والدول الأعضاء عن مسائل ملحة أخرى متعلقة بحقوق الإنسان .

أضف الى ذلك ، أن الاعلان لم ينشر بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست جميعها الا مؤخرا ، والمقرر الخاص لم يعين الا عام ١٩٨٦ ان الشروع في مناقشة حول اتفاقية بشأن التعصب الديني ، ثم في عملية تفاوض وتصديق طويلة حتما ، من شأنه تحويل الاهتمام والموارد عن الاعلان وعن المقرر الخاص على السواء ، وقد ينتقص من أثر وأهمية كل منهما .
